

السيد / مل على بكر ، عضو مجلس الدولة والمستشار القانوني للهيئة .
لحضور الاجتماعات الدورية المقررة لمؤتمرات الشحن ولإبرام اتفاقيات
التقل البحري التفصيلية ولعابلة ما اقتضى تنفيذ اتفاقيات التقل البحري
المبرمة فعلا إلى :

ألمانيا الغربية ، لمدة عشرة أيام .

ألمانيا الشرقية ، لمدة أربعة أيام .

الاتحاد السوفيتي ، لمدة عشرة أيام .

تشيكوسلوفاكيا ، لمدة ثلاثة أيام .

البر ، لمدة خمسة أيام

يوغوسلافيا ، لمدة ثلاثة أيام .

وذلك بخلاف أيام السفر والعطلات .

مادة ٢ - يوفد كل من :

المهندس يحيى اسحاقيل طه ، سكرير عام الهيئة العامة لشئون التقل
البحري .

السيد / عبد العزيز أبو النيل ، مراقب مالي الهيئة .

مراجعة حسابات واستحقاقات الهيئة بكل من ألمانيا الغربية
وألمانيا الشرقية والجبلتا وإعادة تنظيم نشاط الهيئة بالجبلتا إلى :

ألمانيا الغربية ، لمدة خمسة أيام

ألمانيا الشرقية ، لمدة أربعة أيام .

الجبلتا ، لمدة خمسة أيام .

وذلك بخلاف أيام السفر والعطلات .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ مفرمة ١٣٢٩ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٥٩)

حال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٩١ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

قرر :

مادة ١ - رخص للسيد / محمد شاكر أبو كرم وكيل الوزارة للوحدات
المجتمع ، والسيد الدكتور هادي المغربي مراقب عام الإنعاش الاقتصادي .
زيارة ألمانيا الشرقية وألمانيا الغربية وهولندا والدانمرك لمشاهدة
معرض ليزج ولبرام المقود اللازم لمشروع الإنعاش الاقتصادي بالوحدات
المجتمع لمدة ثلاثة أسابيع .

مادة ٢ - على وزير الشؤون الاجتماعية والعمل تنفيذ هذا القرار .

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ مفرمة ١٣٢٩ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٥٩)

حال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٩٤ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيقاد بعض موظفى الهيئة العامة لشئون التقل
البحري في مأموريات بالخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

قرر :

مادة ١ - يوفد كل من :

المهندس محمد توفيق أحمد ، عضو مجلس إدارة الهيئة العامة لشئون
التقل البحري ومتناها أمام المطارات الخصصة .

الجريدة الرسمية - العدد ١٩٢ في ٨ سبتمبر سنة ١٩٥٩

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ مفرمة ١٣٢٩ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٥٩)

حال عبد الناصر